

التفعل قبل صلوة العبد وقد تقدم فان اذ دخل وقت الصلاة
 بارتعاج الشمس وخرجه وقت الكراهة يصلح الايام
 بالناس وكثيرها بلا اذان ولا اقامة تكبير كبيرة الاحرام
 ثم يرفع يديه تحت سترته وينتهي ثم يكبر ثلاث تكبيرات
 يفصل بين كل تكبيرتين بسكته قدس ثلاث سبحة او يرفع
 يديه عند كل تكبيره منهق ويدرسهما في اثنا نهق ثم يضعهما
 بعد الثالثة ويتعوذ ويقراء الفاتحة وسورة ثم يكبر بعدها
 ثلاث تكبيرات عام وركوع فان اقامت الاركان الثانية بيديها
 بالقرآن ثم يكبر بعدها ثلاث تكبيرات عاهية تكبير في الاولى
 ثم يكبر ويركع فالرؤية في كل ركعة ثلاث عند نا والقراءة
 في الاولى بعد التكبير في الثانية قبله وهو رواية عن احمد وفي
 ظاهر قوله قوله فان كان يكبر في الاولى سبعا والثانية خمس
 ويقراء ويصلي بعد التكبير وقال في قوله في الاولى سبعا والثانية
 خمس ويقراء فيها بعد التكبير ثم يحط بعد الصلوة خطبة
 يبدا فيها بالتكبير ويقول في الفطر احكام صدقة الفطر
 في الاضحية احكام الاضحية وتكبير التشريف وهو سنة ومن
 فيها ما يست في خطبة الجمعة ويكبر فيها ما يكبر فيها ويستحب
 الرجوع في طريق غير طريق الذهاب كثيرا للتهنؤ والتوسل
 لم يدرك صلوة العبد مع الامام لا يقضيها وان حدث

تسبحة التكبير في الاولى
 ثم يكبر في الثانية

عذر

عذر من عذر الصلاة يوم الفطر قبل الزوال صلواتها في الفطر
 قبل الزوال وان منع عذر الصلاة في اليوم الثاني لو وصل
 به يوم بخلاف الاصح فاقامتها في اليوم الثالث ايضا ان
 منع عذر في اليوم الاول والثاني وكان اخرها بلا عذر في
 اليوم الثالث والثالث جان كذا مع الاساءة والاتصيان بعد
 الزوال عام في حال **فروع** المزمع الى المصلي وهو الختان
 ستة وان كان يسعهم الجامع عليه عامة المشايخ ويجوز
 اقامتها للصلاة في ثلثه في موضعها واكثر في موضع الخطبة
 قبل الصلاة وكبره اذ ركع الامام ركعا كبر للاحرار ثم العبد
 ان ظهر انه يدركه في الركوع ويكبر برأى نفسه لا برأى الامام
 وان خاف فوت الركوع مع الامام ركع وكبر للعبد في ركوعه
 وعنه يوسف يترك التكبير في سبحة الركوع ولا يرفع
 يديه ان كبر في ركوعه وان ارفع الامام راسه سقط عنه
 ما بقى من التكبيرات فلا يتم ركوع الركوع ولا العزة وتتبع
 امامه في التكبير وان خالف رآه الا ان جاز اقول الصلوة
 وهو يسمع تكبيره فانه لا يتبعه فان لم يسمع تكبيره ولا تسمعه
 يسمع المبع يتبعه وان جاز ان لا يقول كبره ينكر بكبره
 في صلوة الصلاة وكذا الاصح برأى الامام بخلاف السبحة
 تسبحة التكبير في الاواحي قراء بعض الفاتحة او غيرها ثم تذكر

صحا بديع نماز قبحق
 بريس

كندی مذهبه كوره
 قاج تكبير واجب